

Distr.: Limited
27 March 2023
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الثانية والخمسون

27 شباط/فبراير - 4 نيسان/أبريل 2023

البند 4 من جدول الأعمال

حالات حقوق الإنسان التي تتطلب اهتمام المجلس بها

إسبانيا*، أستراليا*، إستونيا*، ألبانيا*، ألمانيا*، أندورا*، أوكرانيا*، أيرلندا*، آيسلندا*، إيطاليا*، البرتغال*، بلجيكا*، بلغاريا*، البوسنة والهرسك*، بولندا*، تشيكيا*، الجبل الأسود، جزر مارشال*، الدانمرك*، رومانيا*، سلوفاكيا*، سلوفينيا*، السويد*، سويسرا*، فرنسا*، فنلندا*، قبرص*، كرواتيا*، لاتفيا*، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين*، مالطة*، مقدونيا الشمالية*، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موناكو*، النرويج*، النمسا*، هنغاريا*، هولندا (مملكة -)*، الولايات المتحدة الأمريكية، اليونان*: مشروع قرار

52/... حالة حقوق الإنسان في بيلاروس في الفترة التي سبقت الانتخابات الرئاسية لعام 2020 والفترة التي تلتها

إن مجلس حقوق الإنسان،

إنه يسترشد بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه، وبأحكام الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي الخاصين بحقوق الإنسان وغير ذلك من صكوك حقوق الإنسان الواجبة التطبيق،

وإنه يشير إلى جميع القرارات التي اعتمدها لجنة حقوق الإنسان والجمعية العامة ومجلس حقوق الإنسان بشأن حالة حقوق الإنسان في بيلاروس، بما فيها قرارا المجلس 26/49 المؤرخ 1 نيسان/أبريل 2022 و 20/50 المؤرخ 8 تموز/يوليه 2022، وإلى جميع البيانات ذات الصلة التي أدلى بها مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان ومكتب الأمين العام والمكلفون بولايات في إطار الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان بشأن تدهور حالة حقوق الإنسان في بيلاروس،

وإنه يشير أيضاً إلى تقرير مقرر منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، المعين بموجب آلية موسكو، المعتمد به فيما يتعلق بالتقارير ذات المصادقية عن انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة خلال الانتخابات الرئاسية التي جرت في بيلاروس في 9 آب/أغسطس 2020، والتوصيات الواردة فيه، وإلى الاعتداد بآلية فيينا في 4 تشرين الثاني/نوفمبر 2021 فيما يتعلق بالانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان في بيلاروس،

* دولة غير عضو في مجلس حقوق الإنسان.



الرجاء إعادة الاستعمال

وإن يعيد تأكيد التزامه بسيادة بيلاروس واستقلالها، ويؤكد من جديد أيضاً أن كل دولة مسؤولة عن تعزيز حقوق الإنسان واحترامها وحمايتها وإعمالها وفقاً لالتزاماتها بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان،

وإن يعرب عن أسفه لعدم تعاون السلطات البيلاروسية وعدم استجابتها على النحو المناسب للطلبات التي قدّمها مجلس حقوق الإنسان في القرارين المذكورين أعلاه، وطلبات مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، وكذلك للتوصيات الواردة في التقرير المقدم في إطار آلية موسكو التابعة لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا وآلية فيينا التابعة لها،

1- يرحب بالتقرير المرحلي الشفوي عن مستجدات حالة حقوق الإنسان في بيلاروس الذي قدمه مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان بالنيابة إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الحادية والخمسين، وبالتقرير الخطي الشامل الذي قدمه المفوض السامي إلى المجلس في دورته الحالية⁽¹⁾؛

2- يعرب عن بالغ قلقه إزاء استمرار تدهور حالة حقوق الإنسان في بيلاروس عقب الانتخابات الرئاسية التي جرت في 9 آب/أغسطس 2020 وإزاء استمرار الإفلات من العقاب وعدم المساءلة عن انتهاكات حقوق الإنسان التي ارتكبت في بيلاروس منذ 1 أيار/مايو 2020؛

3- يدين في هذا الصدد استمرار الحرمان المنهجي من حقوق الإنسان والحريات الأساسية، ومن ذلك حبس أكثر من 1 462 سجيناً سياسياً، والاحتجاز والتوقيف التعسفيين لأعضاء المعارضة والصحفيين وغيرهم من العاملين في وسائل الإعلام، والمدافعين عن البيئة وحقوق الإنسان، بمن فيهم المدافعات عن حقوق الإنسان، والمحامين، والعاملين الطبيين، والعاملين في المجال الثقافي، والمدرسين، والطلاب، والأطفال، والمنتمين إلى أقليات قومية، وأعضاء النقابات العمالية ولجان الإضراب، وغيرهم من أعضاء المجتمع المدني والأفراد، بسبب تعبيرهم، على شبكة الإنترنت وخارجها، عن آراء معارضة وممارستهم حقوق الإنسان والحريات الأساسية المكفولة لهم، بمن فيهم من عبّروا سلمياً عن احتجاجهم ضد الحرب العدوانية التي يشنها الاتحاد الروسي على أوكرانيا وضد دعم السلطات البيلاروسية للمعتدي أو أعلنوا معارضتهم لهاتين المسألتين، ويشجب عقوبات السجن الطويلة الجائرة واستمرار إخضاع أشخاص للاحتجاز المطول من دون منحهم أي فرصة للطعن في شرعية احتجازهم، وعدم وجود أي معلومات عن التهم الموجهة إليهم، وكذلك الأحكام القاسية التي يتزايد إصدارها على السجناء السياسيين من دون أي احترام لضمانات المحاكمة العادلة، بما في ذلك حقهم في محاكمة عادلة وعلنية؛

4- يعرب عن قلقه البالغ والمستمر إزاء تقارير عن ارتكاب سلطات دولة بيلاروس بشكل منهجي وعلى نطاق واسع أفعال التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة والعنف الجنسي والجنساني ضد المحتجزين والموقوفين في بيلاروس، ومنهم أطفال، وإزاء تقارير عن ظروف الاحتجاز اللاإنسانية والحرمان من الرعاية الطبية والمساعدة القانونية في مراكز الاحتجاز والسجون، تقتضي إجراء تحقيق مستقل بشكل عاجل، ويعرب عن أسفه لأن بيلاروس، وإن كانت دولة طرفاً في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وفي اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة وفي اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وفي اتفاقية حقوق الطفل، لم تق، وفقاً للتقارير الواردة، بالتزاماتها بموجب هذه المعاهدات؛

5- يعرب عن بالغ قلقه المستمر إزاء استمرار ارتكاب أفعال قمع أخرى شديدة ذات دوافع سياسية ضد وسائل الإعلام المستقلة والمجتمع المدني، بوسائل منها اللجوء على نطاق واسع إلى إغلاق أكثر من 1 231 منظمة من منظمات المجتمع المدني أو إجبارها على الإغلاق، والملاحقة والمضايقة

لدوافع سياسية واتخاذ قرارات تعسفية بإلغاء الرخص المهنية، بما فيها رخص المحامين، ولا سيما من يدافعون منهم عن السجناء السياسيين الملاحقين في قضايا جنائية ذات دوافع سياسية، وإلغاء اعتمادات العاملين في وسائل الإعلام الأجنبية، وحظر وسائل إعلام مستقلة، وحجب المواقع الشبكية لوسائل إعلام مستقلة، وإغلاق الإنترنت، وما أبلغ عنه من مداخلات عديدة للمنازل والمكاتب الخاصة، وقمع أقارب من غادروا البلد، والانتهاكات الخطيرة لضمانات المحاكمة العادلة وغيرها من حقوق المتهمين الإجرائية، بما في ذلك الاتصال بالمحامين في إطار من السرية والاطلاع على وثائق المحاكم، فضلاً عن التقارير الواردة بشأن حملة التضليل الإعلامي التي ترعاها الدولة في بيلاروس، والقيود التشريعية المتزايدة على الحق في حرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات وحرية التعبير، سواء على شبكة الإنترنت أو خارجها، ولا سيما التعديلات التي أدخلت مؤخراً على قانون التجمعات الجماهيرية وقانون وسائل الإعلام الجماهيرية وقانون مكافحة التطرف وقانون المحاماة والترافع، والتعديلات التي أدخلت على القانون الجنائي والتي وسّعت نطاق استخدام عقوبة الإعدام بنية تشديد قمع ممارسة حقوق الإنسان والحريات الأساسية، ويعرب أيضاً عن قلقه البالغ إزاء اتخاذ بيلاروس مؤخراً قرار الانسحاب من الاتفاقية الخاصة بإتاحة فرص الحصول على المعلومات عن البيئة ومشاركة الجمهور في اتخاذ القرارات بشأنها والاحتكام إلى القضاء في المسائل المتعلقة بها (اتفاقية آرهوس) ومن البروتوكول الاختياري الأول الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، مما أدى إلى تشديد القيود المفروضة على إمكانية ممارسة آليات حقوق الإنسان المستقلة الرقابة القضائية؛

6- يعرب مرة أخرى عن أسفه لعدم وفاء سلطات بيلاروس بالتزاماتها فيما يتعلق بحق كل مواطن في التصويت والترشح في انتخابات دورية حرة ونزيهة وشاملة، تجري بالاقتراع العام على قدم المساواة بين الناخبين وبالتصويت السري، وتضمن تعبير الناخبين بحرية عن إرادتهم، وفقاً للالتزامات الدولية بموجب المادة 25(ب) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية؛

7- يدين تصرفات السلطات البيلاروسية التي ارتكبت فعلاً من أفعال التدخل غير المشروع عرضاً للخطر سلامة وأمن رحلة مدنية في المجال الجوي البيلاروسي في أيار/مايو 2021 وحياة جميع من كانوا على متن الطائرة، ويرحب باستنتاج مجلس منظمة الطيران المدني الدولي أن هذه التصرفات تشكل انتهاكاً صارخاً وخطيراً لاتفاقية الطيران المدني الدولي، على نحو ما أكدته المنظمة كذلك في قرار جمعيته A41-1؛

8- يحث بقوة السلطات البيلاروسية على احترام جميع التزاماتها الدولية في مجال حقوق الإنسان وعلى صونها والوفاء بها بشكل كامل، بما فيها تلك الواردة في العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان وفي اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة واتفاقية حقوق الطفل؛

9- يحث السلطات البيلاروسية في هذا الصدد على الكف عن الاستخدام المفرط للقوة ضد المتظاهرين السلميين وللتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، وعلى وقف تنفيذ عمليات التوقيف والاحتجاز والسجن التعسفية، وكذلك على الكف فوراً عن الملاحقة الجنائية أو الإدارية التعسفية، وعن المحاكمات التي لا تحترم الحد الأدنى من ضمانات المحاكمة العادلة، بما في ذلك الحق في محاكمة عادلة، وعن مضايقة وتخويف وقمع الأشخاص، بمن فيهم النساء والأطفال، بسبب ممارستهم حقوق الإنسان والحريات الأساسية المكفولة لهم، وعن غير ذلك من أشكال التجاوزات والانتهاكات المستمرة، ويحث السلطات البيلاروسية على الإفراج الفوري وغير المشروط عن جميع السجناء السياسيين والمحتجزين تعسفاً الذين اتُهموا أو حُكم عليهم لأسباب سياسية؛

10- يدعو السلطات البيلاروسية إلى توفير الرعاية الطبية الكافية والعلاج المناسب لجميع المحتجزين الذين هم في حاجة ماسة إلى الرعاية الطبية والذين يعانون من أمراض شديدة، وإلى كفالة استعانة جميع المحتجزين بمحاميين واستلامهم الطرود الغذائية وتلقيهم زيارات أفراد أسرهم وحصولهم على معلومات عن الإجراءات الطبية وعن قضاياهم "الجنائية"، وكذلك إلى ضمان تقديم معلومات عن وضع المحتجزين إلى أفراد أسرهم خلال حالات الطوارئ الطبية، ويدعو السلطات البيلاروسية أيضاً إلى الإفراج لأسباب إنسانية عن خضعوا لمحاكمات جنائية ذات دوافع سياسية منذ عام 2020، بمن فيهم الأطفال وكبار السن وعن تستدعي حالتهم الصحية الخطيرة الإفراج عنهم على عجل وعن ينبغي الإفراج عنهم مراعاة للمصالح الفضلى لأفراد أسرهم؛

11- يدعو السلطات البيلاروسية إلى أن تكفل إجراء انتخابات حرة ونزيهة وشاملة وتباشر حواراً وطنياً حقيقياً مع المعارضة السياسية والمجتمع المدني وتضمن استقلال القضاء ومهنة المحاماة بغية استعادة وصون سيادة القانون والديمقراطية واحترام قانون حقوق الإنسان ومعاييرها، وأن تعمل لأجل ذلك بشكل مجدٍ مع منظمة الأمن والتعاون في أوروبا؛

12- يسلم بالدور المهم الذي يضطلع به الصحفيون وغيرهم من العاملين في وسائط الإعلام والمحامون وأعضاء المجتمع المدني، بمن فيهم المدافعون عن حقوق الإنسان، ولا سيما المدافعات عن حقوق الإنسان، في مواصلة إنجاز العمل الأساسي في مجال حقوق الإنسان، بوسائل منها توثيقهم ورصدهم، في ظروف صعبة، الادعاءات المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان وتجاوزاتها قبل الانتخابات الرئاسية لعام 2020 وخلالها وبعدها، ويشجع جميع الجهود، بما فيها تلك التي تبذلها جماعات المجتمع المدني البيلاروسي والدولي، من أجل توثيق انتهاكات حقوق الإنسان في بيلاروس وأفعال المضايقة والتخويف التي يتعرض لها المنفيون البيلاروسيون الفارون من القمع، بما في ذلك العنف الجنساني والمضايقة، سواء على شبكة الإنترنت أو خارجها؛

13- يشدد على ضرورة المساءلة عن انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان، التي تشكل مسألة بالغة الأهمية لدرء وقوع المزيد من الانتهاكات والتجاوزات وللاعتراف بالضحايا، ويحث السلطات البيلاروسية على أن تكفل إجراء تحقيقات سريعة وفعالة ومستقلة وشفافة ونزيهة في جميع انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان المبلغ عنها المرتكبة قبل الانتخابات الرئاسية لعام 2020 وخلالها وبعدها، بما في ذلك حالات المحتجزين الذين توفوا وأولئك الذين تعرضوا للاحتجاز التعسفي والتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة وللإختفاء القسري والطرود القسري، وعلى أن تضمن إمكانية اللجوء إلى القضاء والانتصاف للضحايا، بما في ذلك جبر الضرر، وإخضاع الجناة للمساءلة الكاملة، امتثالاً لضمانات المحاكمة العادلة المنصوص عليها في القانون الدولي لحقوق الإنسان، ويعرب عن أسفه لأنه لا يوجد، حتى الآن، ما يدل على فتح هذه التحقيقات في بيلاروس بعد أن قدم الضحايا آلاف الشكاوى بشأن التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة وبشأن الوفيات التي وقعت في سياق الاحتجاجات؛

14- يحث السلطات البيلاروسية على التعاون بشكل كامل مع المقررة الخاصة المعنية بحالة حقوق الإنسان في بيلاروس، بوسائل منها على وجه الخصوص منحها كامل حرية دخول أراضي البلد بلا عوائق، بما في ذلك الوصول بلا عوائق إلى جميع أماكن الاحتجاز، وعلى التعاون بشكل كامل مع الإجراءات الخاصة المواضيعية التابعة لمجلس حقوق الإنسان وهيئات المعاهدات، وعلى استئناف تعاونها مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان ومنحها كامل حرية دخول أراضي البلد بلا عوائق، وعلى تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير المفوضية السامية؛

15- يقرر أن يمدد لسنة واحدة ولاية مفوض الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، بمساعدة الخبراء المستقلين الثلاثة المعيّنين والمكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة، حتى الدورة الخامسة والخمسين لمجلس حقوق الإنسان؛

16- يطلب إلى المفوض السامي أن يقدم إلى مجلس حقوق الإنسان تقريراً مرحلياً شفويّاً عن آخر المستجدات خلال دورته الرابعة والخمسين وتقريراً خطياً شاملاً خلال دورته الخامسة والخمسين، تَعُقب تقديمهما جلسةً تحاور؛

17- يطلب إلى الأمين العام أن يوفر للمفوضية السامية الدعم الإداري والتقني واللوجستي الكامل والموارد اللازمة لتمكينها من الاضطلاع بولايتها.
